

وعلى الأمر الحكومي عدد 1355 لسنة 2017 المؤرخ في 19 ديسمبر 2017 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ 18 ديسمبر 2017 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2018، وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - نقحت أحكام الفصلين الأول والثاني من الأمر الحكومي عدد 1355 لسنة 2017 المؤرخ في 19 ديسمبر 2017 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ 18 ديسمبر 2017 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2018 كما يلي :

الفصل الأول (جديد) :

توزع الاعتمادات المتعلقة بنفقات العنوان الأول لميزانية الدولة لسنة 2018 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدول "أ" منقح " والمدرج بهذا الأمر الحكومي.

الفصل 2 (جديد) : توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع المتعلقة بنفقات العنوان الثاني لميزانية الدولة لسنة 2018 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدولين "ب منقح" و"ت منقح" المدرجين بهذا الأمر الحكومي.

وتكتسي الاعتمادات المدرجة بالجدول "ت منقح" الصبغة التقديرية.

الفصل 2 - رؤساء الإدارات والأذنون بالدفع مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 ديسمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلغوم

أمر حكومي عدد 1045 لسنة 2018 مؤرخ في 18 ديسمبر 2018 يتعلق بتنقيح الأمر الحكومي عدد 1355 لسنة 2017 المؤرخ في 19 ديسمبر 2017 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 55 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2018.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الفصل 31 منه،

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 55 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ديسمبر 2018 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2018،

وعلى الأمر عدد 529 لسنة 1999 المؤرخ في 8 مارس 1999 المتعلق بضبط تبويب نفقات ميزانية الدولة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3407 لسنة 2012 المؤرخ في 31 ديسمبر 2012،